

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 345 | في أثناء السند إن شورك من راوٍ ، فرواه ، عن شيخه ، أو شورك شيخه فمن فوقه | إلى آخر السند ، فهو المتابع . | | فالأول : هو [72 - أ] المتابعة التامة : ولا بد في كونها تامة من اتفاقهما في | السند إلى النبي [صلى الله عليه وسلم] ، فإن توبع وفارقه ولو في الصحابي ، | فلا تكون تامة . | | والثاني : القاصرة . وكلما قربت منها كانت أتم من التي بعدها ، وقد يسمى | الآخر شاهداً ، لكن تسميته تابعاً أكثر . | | (ويستفاد منها) أي من المتابعة تامة كانت ، أو قاصرة ، (التقوية) أي | للمتابع بفتح الباء . | | (مثال المتابعة :) أي الشاملة للتامة والقاصرة ، (ما رواه الشافعي في | ' الأم ') اسم كتاب له . | | (عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي الله عنهم : أن النبي [صلى الله عليه وسلم]) أي من أن النبي [صلى الله عليه وسلم] ، وهو بيان | لما رواه ، ويجوز أن يجعل أن النبي بدلاً لما رواه . |